



مستشار وزيرى

رقم (١٤٦) بتاريخ ٢٠١٤ / ٢ / ٢٠١٤

بإشارة مدرسة المرح الأثوية الصناعية بنين بأرض الشئون الاجتماعية بمؤسسة الزكاة

نظام ثلاث سنوات تتبع إدارة المرح التعليمية بمحافظة القنطرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩.

وعلى قانون نظام العاملين المنتسبين بالصدور بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨.

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١.

وعلى قرار رئيس الجمهورية الصادر بالقانون رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم.

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات بإنشاء المدارس

الثانوية الفنية بجميع نوعيتها بقرار وزيرى.

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١١.

وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.

وتحقيقاً للمصلحة العسمة.

مستشار

المادة الأولى:

تتأسس مدرسة المرح الأثوية الصناعية بنين بأرض الشئون الاجتماعية بمؤسسة الزكاة نظام ثلاث

سنوات تتبع إدارة المرح التعليمية بمحافظة القاهرة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤.

المادة الثانية:

مدة الدراسة بالمدرسة العشر إليها ثلاث سنوات ويمتد للتلاميذ في نهاية الصف الثالث شهادة

دبلوم المدارس الثانوية الصناعية نظام ثلاث سنوات ويصدر فيها اسم التخصص.

المادة الثالثة:

تضم المدرسة المشار إليها التخصصات الآتية:

١. أجهزة دقيقة وتحكم.

٢. تركيبات ومعدات كهربائية.

٣. الخزف والإعلان والتنسيق.

٤. المنسج الجاهزة.

ويجوز إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قديمة وفقاً لأحتياجات سوق العمل بناء على

توصية من رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

- ٢ -

المادة الرابعة:

يقبل الطلاب بهذه المدرسة المتخر إبيها وفقاً لشروط القبول بالمدراس الثانوية الفنية الصناعية
تظام ثلاث سنوات والواردة بالقرارات الوزارية الصادرة بهذا الشأن.

المادة الخامسة:

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له، وبذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

المادة السادسة:

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم
(أ.د. محمود أبو المنصور)

